لايجبر به ولاعنه ويوافق ما قاله المحققون قوله في الكافيه وشرحها وان
نسبت لاداة حكايتها فاحك او اعرب واجعلها اسما فعلى الحكاية تبقيها على
ما كانت عليه من حركة او سكون وعلى الاعراب ترفعها على الابتدا انتهى وكيف
يتصور بقا ضرب في المثال المذكور على فعليته وهو لا يشعر بحدث ولا زمان
ولا يقتضي فاعلا ويحكم على موضعه بالرفع بالابتدا والحاصل انه يسوغ في كل
كلمة اريد بها نفسها ان تقع فاعلا ومبتدا الى غير ذلك من تصرفات الاسما التي اريد
بها مدلول مغاير للفظها وان تعرب كقوله ليت وهل ينفع شيا ليت وانحكي
اصلها وهو الاكثر ويوافق ما تقدم عن شرح التسهيل منع السيد اسمية ضرب ومن
فيما ذكر بل هما لفظا فعل وحرف اريد بهما مجرد اللفظ وما ذكر من اسمية المبتدا وعمل
الفعل وذكر متعلق الحرف فمن احوال للكلمات اذا استعملت في معانيها قال في
حواشيه على الرضي واعلم ان هذا اعني الحكم بكون من وضرب اذا اريد بهما لفظها
اسمين كلام ظاهري مال اليه جماعة نظرا الى جواز الحكم عليها حينئذ وليس بصحيح
لان دلالة الالفاظ على انفسها ان سلمت فليست بالوضع قطعا لثبوتها في الالفاظ
المهملة كقولك جسق مهمل ودعوى وضع المهملات للدلالة على انفسها مما لا يقدم
عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ والتحقيق ان الالفاظ لا تتصف بالاسميه
والفعليه والحرفيه في انفسها بل بالقياس الى ما وضعت هي بازايها من المعاني فاذا
اردت ان تحكم على لفظ بما ثبت له في نفسه وتلفظت به واجريت عليه الحكم وقلت
ضرب مثلا مركب من ثلاثة احرف لم يكن هناك ضرب دال على شي هو المحكوم عليه
بالتركيب بل هو نفسه محكوم عليه بذلك وقد احضر في ذهن السامع بان تلفظ به
وكذلك اذا حكمت على لفظ بما ثبت له بالقياس الى ما وضع له وعبر بازايه كما اذا
قلت ضرب فعل ماض لم يكن المحكوم عليه الا نفس ما تلفظت به وان كان اتصافه
بالمحكوم به مستفادا له من غيره والمقصود انه فعل ماض بسبب كونه موضوعا لمعنا
فليس هناك دال هو اسم ومدلول هو فعل والالفاظ كلها متساوية الاقدام في جواز
الحكم عليها وامتناعه ومن ثمة قيل الاسناد الى معنى اللفظ من خواص الاسم واما الاسناد
الى اللفظ فمشترك بين الثلاثة انتهى وفي كلام العضد ما يقتضي ان دلالة الكلمة

على

٢ على نفسها وضعية قال التفتازاني ولا خفا في ان هذا ليس بوضع قصدي لكن
هل يلزم منه وضع حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على انه يطلق اللفظ ويراد
نفسه والظاهر اللزوم لانا اذا قلنا ضرب فعل ماض ومن حرف جر فالدال اسم
والمدلول فعل او حرف ودلالته عليه ليست الا بذلك الاتفاق والاصطلاح والتحقيق
انه وضع علمي لكن مثل هذا الوضع لا يوجب الاشتراك والا لكان جميع الالفاظ مشترك حة
ولا قايل به فكان المعتبر في الاشتراك الوضع قصدا والمدلول مغاير للفظ وقد ذكر
استاذ شيخنا حاصل ما تقدم من الايضاح بقوله قد اشتهر سوالان الاول في نحو
ضرب فعل ماض ومن حرف جر حكم على الفعل والحرف لا على الاسم والا لكذبا
فان الاسم لا يكون فعلا ولا حرفا الثاني ان قولكم الفعل لا يسند اليه نقض فانه
قد اسند الى الفعل فيه واقول ان اردت تحقيق المقام فاستمع واعلم ان المشهور
عن النحاة ان ضرب ومن فيهما اسمان مبنيان اريد بهما الافعال والحروف
المستعمله في معناها وعلى هذا فيمكن دفعهما بان المراد عدم الاسناد بحسب الظاهر
واللفظ وفي القضايا الثلاثة انما اسند الى الاسم والمتصف حقيقة بالمسند
ما اريد به كما ان المسند اليه ظاهرا في زيد قايم لفظ زيد قايم لفظ زيد
والقايم حقيقة مدلوله والتحقيق ان المراد عدم الاسناد لفظا ومعنى
بان لم يعبر عنهما بغيرهما والمسند اليه فيها من لفظ الاسم ومعنى الفعل والحرف
بعد التعبير بالاسم والحكم بعد التعبير بعدم الحكم عليه عند عدم التعبير فلا
اشكال وذهب السيد المحقق قدس سره الى ان لا دليل بل لا وجه لاسميتهما
على ما فصله بل هما لفظ فعل وحرف اريد بهما مجرد اللفظ ونحو ذلك كالاسم
يسند اليه وما ذكروا من اسمية المبتدا وعمل الفعل وذكر متعلق الحرف فمن
احوال كلمات اذا استعملت في معانيها وعلى هذا فنفس ضرب فعل ماض خ نفس
لانه موضوع لمعناه والمراد بالخاصة ان الفعل المستعمل في معناه لا يسند
اليه متوجها الى المعنى فان معناه لا يسند اليه معبرا عنه بلفظه فقط وكذا
الحرف والحكم في القضايا غير متوجه الى معنى الفعل والحرف فلا اشكال فخذه
بالنواجذ فقد ابرزته بفكر عميق والله ولي التوفيق وههنا كلام لاستاذ شيخنا

Copyright © King Saud University